

بالسبق التباس السابق بعدمعرفة عينه في الصورة الأخيرة
 يوقف اليراث الى البيان او الصلح وفي الصورة الثانية تسمى
 التركة وفي الثالثة الباقية تركة كل من الميتين بغيرق ونحوه
 لباقي ورثته لان الله تعالى اعمورت الاحياء من الاموات
 وهذا لا تعلم حياته عند موت صاحبه فلم يرث كالجنيين
 اذ خرج ميتا والتاسع الدور الحتمي وقدم مثاله والمعاشر
 اللعان فانه يقطع التوارث ذكره الغزالي وقال ابن
 الهائم في شرح كافيته الموانع الحقيقية اربعة القتل
 والوادة واختلاف الدين والدور الحتمي وما زاد عليها
 فتسميته مانعا مجاز وقال في غيره ان ساسته الاربعة
 المذكورة والوادة واختلاف العهد وان ما زاد عليها
 مجاز وانتفا الارث معه لانه مانع بل الانتفا السطر
 كما في جهل التاريخ وهذا الوجه وعد بعضهم من الموانع
 النبوة لخبر الصحاحين نحن معاصر الانبياء لا نورث
 ما تركناه صدقة والحكمة فيه ان لا يمتن احد من الورثة
 موتهم لذلك فيه ملك وان لا يظن بهم الرغبة في الدنيا
 وان يكون مالهم صدقة بعد وفاتهم توفيرا للاجورهم
 وقد علم مما تقرر ان الناس في الارث على اربعة اقسام
 منهم من يرث ويورث وعكسه فيهما ومنهم من يرث
 ولا يرث وعكسه فالاول كزوجين واخوين والثاني
 كرفيق ومزني والثالث كبعض وجنين في عرته فقط

فانرا

فانها تورث عنه لا غيرها والرابع الانبياء عليهم الصلاة
 والسلام فانهم يرثون ولا يرثون **واقرب العصابات**
 من النسب العصابة بنفسه وهم الابن لانه يدرك الى الميت
 بنفسه ثم ابنة وان سفل لانه يقوم مقام ابيه في
 الارث فكذا في التعصيب ثم الاب لابن لادلا سائر
 العصابات به ثم ابوه وان علا ثم الاخ للاب والام اي
 السقيق ولو عبر به كان اخضر ثم الاخ للاب لان كلا
 منهما ابن الاب يدرك بنفسه كابيه ثم ابن الاخ للاب
 والام اي السقيق ثم ابن الاخ للاب لان كلا منهما يدرك
 بنفسه كابيه ثم العم على هذا الترتيب اي فيقدم العم
 السقيق على العم للاب لان كلا منهما ابن الجد ويدرك للميت
 بنفسه ثم ابنته اي العم على ترتيب ابيه فيقدم ابن العم
 السقيق على ابن العم للاب ثم عم الاب من الابوين ثم من الاب
 ثم بنوها لذلك ثم عم الجد من الابوين ثم من الاب ثم بنوها
 لذلك الى حيث يتهي قاله في الروضة وتركه المض اختصارا
فاذا عرفت العصابات من النسب الذين يتعصبون بانفسهم
فالمولي المفق والعصابات جمع عصابة ويسمي به الواحد
 والجمع والمذكر والمؤنث قاله المطرزي وتبعه النورعي
 وانكر ابن الصلاح اطلاقه على الواحد لانه جمع عاصب ومعنى
 العصابة لفقة قرابة الرجل لابيه وشرا من ليس له سهم
 مقدم من الورثة فريث التركة اذ انفردوا وما فضل بعد